

2015/02/17

من وزير المالية

287

إلى

الموضوع : حول النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة لنشاط تبريد الدواجن واللحوم.

المرجع : - مکتوبکم بتاريخ 3 فيفري 2015.
- مکتوبي عدد 1941 بتاريخ 20 نوفمبر 2014

وبعد،

تبعاً لمکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه مزيد توضيح النظام الجبائي المطبق على نشاط شركتکم المتمثل في تبريد الدواجن واللحوم لحسابکم الخاص يشرفني إعلامکم بأن نشاطکم يخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% سواء كان ذلك لحسابکم الخاص أو لحساب الغير وذلك وفقاً لأحكام الفصلين 7 و 7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

ويحتسب الأداء على القيمة المضافة على أساس سعر البضائع مع احتساب جميع المصاريف والأداءات والمعاليم باستثناء الأداء على القيمة المضافة.

ويمکن لشركتکم طرح الأداء على القيمة المضافة الموظف على إقتنائها اللازمة لنشاطها وفقاً لأحكام الفصل 9 من نفس المجلة.

هذا ويتعين علیکم خاصّة تحرير فواتير لكل العمليات التي تقومون بها وفقاً لأحكام الفصل 18 من المجلة المذكورة وإيداع التصاريح الشهرية للأداء على القيمة المضافة ودفع الأداء المستوجب للخزينة خلال الثمانية وعشرين يوماً من كل شهر وفقاً لأحكام الفصل المذكور.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام
عن وزير المالية
حبيب بن جراد اللواتي